

الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي

لغة وفي معنى العام اصطلاحاً .

والثالث انه ينتقص بالفعل الذي ذكر معه مفعولاً به كقولنا ضرب زيد عمراً فإنه لفظ يستغرق جميع ما يصلح له وليس بعام وهذا ضعيف جداً لأنه لم يستغرق جميع ما يصلح له إذ ليس شاملاً لجميع أنواع الضرب الصادر من زيد الواقع على عمرو وإنما دل على مطلق صدور ضرب من زيد ووقوعه على عمرو .

والرابع انه ينتقص بأسماء الأعداد لان لفظ المئة لفظ مستغرق لجميع ما يصلح وهو أفراد العدد وليس بعام .

واجب عنه بأن قولنا ما يصلح له يدفعه فان لفظ المائة لا يتناول الا بعض ما صلح له و هو المئة الواحدة ليس متناولاً لكل واحداً من أفراد المئتين على سبيل الاستغراق .

والخامس ان مراده بقوله المستغرق لفظ العموم بلا شك وهو غير جائز لان لفظ العموم لا يصلح لواحد واحد من آحاده فانه لم يوضع لواحد ولا لاثنتين وإنما يصلح للجميع أوردته النقشواني قال الاصفهاني وهو مندفع بتفسير الصلاحية فمن أوردته لم يفهم معناها فانه ليس المراد بالصلاحية الا ان الرجال يصلح لأفراد هذا الصنف ولا يصلح لغيرهم وإنما اعلم .
قال وفيه مسائل .

الأولى ان لكل شيء حقيقة هو بها هو فالدال عليها المطلق وعليها بوحدة معينة المعرفة وغير معينة النكرة ومع وحدات معدودة العدد مع كل جزئها العام .

هذه المسألة في الفرق بين العام والمطلق والنكرة والمعرفة والعدد فنقول لكل شيء حقيقة بها هو وهو تلك الحقيقة مغايرة لكل ما عداها من الأمور اللازمة لها والمفارقة كالإنسانية فإنها من حيث هي حقيقة مغايرة للوحدة والكثرة وإن لم تنقل عن أحدهما إذا عرفت هذا فاللفظ الدال على تلك الحقيقة